

**ARABIC TRANSLATION of the Department for
Education statutory guidance for schools and
colleges:**

Keeping children safe in education 2021

**Annex A: Safeguarding information for school and
college staff**

“The following is a condensed version of Part one of Keeping children safe in education. It can be provided (instead of Part one) to those staff who do not directly work with children, if the governing body or proprietor think it will provide a better basis for those staff to promote the welfare of and safeguard children.”

Find KCSIE Part 1 and Annex A translated into 12 community languages at kcsietranslate.lgfl.net



Department
for Education

المحافظة على سلامة الأطفال في التعليم 2021

المرفق أ: معلومات الحماية للكوادر التعليمية المدرسية والجامعية

“فيما يلي نسخة مكثفة من الجزء الأول من وثيقة المحافظة على سلامة الأطفال في التعليم. يمكن توفيرها (بدلاً من الجزء الأول) للكوادر التي لا تعمل مباشرة مع الأطفال، إذا كانت الهيئات الإدارية والملاك يظنون أنها ستوفر أساساً أفضل لتلك الكوادر لتعزيز رفاهية الأطفال وحمايتهم.”

دور الكوادر التعليمية المدرسية والجامعية

1. حماية وتعزيز رعاية الأطفال مسؤولية الجميع. كل فرد ذو صلة بالأطفال أو أسرهم له دور مهم ليؤديه.
2. تنتم الكوادر التعليمية المدرسية والجامعية بأهمية خاصة؛ حيث إنهم في مكانة تتيح لهم تحديد المخاوف ميكرًا، وتقديم العون للأطفال، وتعزيز رفاهية الأطفال، ومنع المخاوف من التفاقم. من المهم لكافة الكوادر (بما في ذلك أولئك الذين لا يعملون مباشرة مع الأطفال) التعرف على الدور المهم الذي يلعبونه في حماية الأطفال.

الأمر التي يتعين على الكوادر المدرسية والجامعية الإلمام بها

3. لأغراض الحماية، أي شخص تحت سن 18 يُعد طفلًا. تم تعريف حماية وتعزيز رعاية الأطفال لأغراض هذا الدليل الإرشادي:

- حماية الأطفال من سوء المعاملة.
- تجنب إعاقه صحة الأطفال العقلية أو البدنية، أو إعاقه نموهم؛
- ضمان نمو الأطفال في ظروف تتفق مع شروط السلامة، والرعاية الفعالة؛
- واتخاذ إجراءات لتمكين الأطفال من الحصول على أفضل النتائج.

يجب على كل الكوادر:

- الدراية بالأنظمة المتبعة بمدارسهم وجامعاتهم، والتي تدعم حماية الأطفال، ويتعين شرحها لهم كجزء من التوجيه الإرشادي للكوادر التعليمية. على الأقل يجب مشاركة هذا المرفق، وسياسة حماية الأطفال مع الكوادر في التوجيه الإرشادي.
- تلقي التدريب المناسب على رعاية الأطفال وحمايتهم (بما في ذلك السلامة عبر الإنترنت)، والذي يتم تحديثه بصفة منتظمة. وبالإضافة لذلك، يجب أن تحصل الكوادر على التحديثات المتعلقة برعاية الأطفال وحمايتهم (بما في ذلك السلامة عبر الإنترنت) على سبيل المثال، أن يرسل لهم عبر البريد الإلكتروني، أو من خلال النشرات الإلكترونية، أو من خلال الاجتماعات، وفق ما هو مطلوب، على أن يكون ذلك مرة واحدة على الأقل سنويًا؛ وذلك لدعمهم بالمهارات الملائمة والمعرفة ليتمكنوا من رعاية الأطفال بفاعلية؛
- معرفة هوية قائد الحماية المعين (وأي من نوابه)، وكيفية التواصل معهم.
- الدراية بكيفية التعامل في حال أبلغهم طفل بأنه/ أنها يتعرض/ تتعرض للإيذاء أو الإهمال. يشمل ذلك فهم أن عليهم عدم وعد الأطفال أنهم لن يخبروا أحدًا بحالة إساءة المعاملة التي يتم الإبلاغ عنها، إذ إن ذلك قد لا يحقق أفضل المصالح للأطفال.
- يجب أن تكون قادرة على طمأنة الضحايا أن بلاغاتهم تؤخذ على محمل الجد، وأنه سيتم دعمهم والحفاظ على سلامتهم. يجب ألا تأخذ الضحية انطباع أنها تثير مشكلة بإبلاغها عن حالة الإساءة أو العنف الجنسي أو التحرش الجنسي، ويجب عدم جعل الضحية تشعر بالخزي أنها قدمت بلاغًا.

الأمر التي يتعين على الكوادر المدرسية والجامعية الانتباه إليها

إساءة المعاملة والإهمال

4. إن معرفة ما ينبغي تحريه لهو أمر بالغ الأهمية للتعرف المبكر على حالات الإساءة والإهمال. يجب أن تكون جميع الكوادر على دراية بمؤشرات إساءة المعاملة والإهمال، بما في ذلك الاستغلال؛ حتى يتمكنوا من تحديد حالات الأطفال التي قد تحتاج إلى مساعدة أو حماية.
5. وإذا كانت الكوادر العاملة في حالة ارتياب، فإنه يتعين عليهم التحدث مع قائد الحماية المعين (أو نائبه).

أشكال الإساءة والإهمال

6. **الإساءة:** أحد أشكال المعاملة السيئة للطفل. قد يقوم شخص ما بإيذاء الطفل أو إهماله؛ عن طريق إلحاق الأذى به، أو عدم التصرف لمنع حدوث ضرر له. قد يتعرض الأطفال للإساءة من أطفال آخرين في عائلتهم، أو في الوسط المؤسسي، أو المجتمعي من قبل أولئك المعروفين لهم، أو من قبل أشخاص آخرين في بعض الحالات النادرة.
7. **الإساءة الجسدية:** تُعتبر شكلاً من أشكال الإساءة التي قد تنطوي على: الضرب، أو الرج، أو الرمي، أو التسميم، أو الحرق، أو اللسع، أو الإغراق، أو الخنق، أو غير ذلك مما يسبب أذى جسدياً للطفل.
8. **الإساءة العاطفية:** هي سوء المعاملة العاطفي المستمر للطفل؛ مثل التسبب في آثار حادة ووخيمة على تطور الطفل العاطفي. قد يشمل ذلك الإيحاء للطفل بأنه لا قيمة له، أو غير محبوب، أو أنه قاصر، أو أنه يُقدّر فقط طالما أنه يلبي احتياجات شخص آخر. تنطوي كل أنواع إساءة معاملة الأطفال على مستوى معين من الإساءة العاطفية، على الرغم من أنه قد يحدث بمفرده.
9. **الاعتداء الجنسي:** ينطوي على إجبار، أو إغراء طفل، أو شاب على المشاركة في أنشطة جنسية، وليس بالضرورة أن يشمل العنف، سواء أكان الطفل واعياً لما يحدث أم لا. قد تشمل تلك الأنشطة الاتصال الجسدي، بما في ذلك الاعتداء عن طريق الإبلاج (مثل الاغتصاب أو الجنس الفموي)، أو الأفعال غير الإيلاجية؛ مثل الاستمناء، والتقبيل، والحك، واللمس فوق الملابس. وقد تشمل أيضاً الأنشطة التي لا تطلب اللمس، مثل إشراك الأطفال في النظر إلى الصور الجنسية، أو في إنتاجها، أو مشاهدة الأنشطة الجنسية، أو تشجيع الأطفال على التصرف بطريقة غير لائقة جنسياً، أو إغواء طفل استعداداً لاعتداء جنسي. يمكن أن يحدث الاعتداء الجنسي عبر الإنترنت، كما يمكن استخدام التكنولوجيا لتسهيل الاعتداء الذي يتم خارج نطاق الإنترنت. لا يرتكب الاعتداء الجنسي الرجال البالغون فقط. يمكن للإناث أن يكن مسينات كباقي الأطفال أيضاً. الاعتداء الجنسي على الأطفال من أطفال أخرى هي مشكلة خاصة من مشكلات الحماية (معروفة أيضاً باسم إساءة الأقران) في التعليم، ويجب على كل الكوادر أن تكون على دراية بها، وبسياسة مدرستهم أو جامعاتهم، وبإجراءات التعامل معها.
10. **الإهمال:** هو الفشل المستمر في تلبية الاحتياجات الجسدية و/أو النفسية الأساسية للطفل، والتي من المحتمل أن تؤدي إلى إعاقة صحة الطفل أو نموه بشكل خطير. قد ينطوي الإهمال على فشل أحد الوالدين أو مقدم الرعاية في توفير ما يكفي من الغذاء والملبس والمأوى (بما في ذلك الاستبعاد من المنزل أو الهجر)؛ وحماية الطفل من الأذى أو الخطر الجسدي والعاطفي؛ وضمان الإشراف الكافي (بما في ذلك استخدام مقدمي الرعاية غير الكفاء)؛ أو ضمان الحصول على الرعاية الطبية أو العلاج المناسبين. كما قد ينطوي أيضاً على إهمال احتياجات الطفل العاطفية الأساسية، أو عدم الاستجابة لها.

11. يجب على كل الكوادر أن تكون واعية بأن الاستغلال الجنسي للأطفال، واستغلال الأطفال لأغراض إجرامية؛ هي شكل من أشكال الإساءة للطفل.

المشكلات المتعلقة بالحماية

12. يجب أن يكون لدى جميع الكوادر وعي بقضايا الحماية التي يمكن أن تعرض الأطفال لخطر الأذى. يمكن للتصرفات المرتبطة بالمشاكل؛ مثل تعاطي المخدرات، أو شرب الكحول، أو التغيب المتعمد عن الدراسة، أو العنف الخطير (بما في ذلك الاتجار بالمخدرات) أو التطرف، أو مشاركة صور أو مقاطع فيديو عارية، أو شبه عارية مع أشخاص بموافقتهم أو بدونها¹ (المعروفة أيضًا باسم المحتوى الجنسي) أن تعرض الأطفال للخطر.

إساءة الأقران

13. ينبغي أن تكون الكوادر كافة على دراية بأن الأطفال يمكن أن يتعرضوا للإساءة من قبل أطفال آخرين (عادةً يُشار إلى ذلك بإساءة الأقران). قد يحدث ذلك داخل المدرسة/الجامعة أو خارجها، أو عبر الإنترنت. من المهم أن تتعرف كافة الكوادر على مؤشرات وعلامات إساءة الأقران، وتعرف كيفية تحديده والاستجابة للبلاغات.

14. يجب أن تكون جميع الكوادر على بينة بشأن سياسة المدرسة أو الجامعة وإجراءاتها فيما يتعلق بإساءة الأقران لبعضهم. وقد تشمل إساءة الأقران على الأرجح، وعلى سبيل المثال لا الحصر:

- التتمر (بما في ذلك التتمر الإلكتروني، والتتمر بالتمييز القائم على التحامل).
- الإساءة في العلاقات الشخصية الحميمة بين الأقران.
- الإساءة الجسدية، والتي قد تتضمن الضرب، أو الركل، أو الرج، أو العض، أو شد الشعر، أو غير ذلك من الأذى الجسدي.
- العنف الجنسي، مثل: الاغتصاب، والاعتداء بالإبلاغ، والاعتداء الجنسي.
- التحرش الجنسي؛ مثل: التعليقات، والعلامات، والنكات الجنسية، والتحرش الجنسي عبر الإنترنت.
- مشاركة صور أو مقاطع فيديو عارية أو شبه عارية بدون موافقة.

¹ قد تتطلب مشاركة صور بالتراضي، خاصةً بين أطفال أكبر من نفس السن، استجابة مختلفة. قد لا تكون إساءة - ولكن الأطفال ما زالوا بحاجة لمعرفة أن هذا غير قانوني - بينما إذا كان ذلك بدون موافقة؛ فإنه سيكون غير قانوني وإساءة في الوقت ذاته. يقدم المجلس البريطاني لسلامة الأطفال على الإنترنت UKCIS نصيحة مفصلة حول مشاركة الصور ومقاطع الفيديو العارية وشبه العارية.

- التسبب في إشراك أحدهم في نشاط جنسي دون موافقة؛ مثل إجبار أحد على خلع ملابسه، أو لمس أعضائهم الجنسية، أو المشاركة في نشاط جنسي مع طرف ثالث.
- التقاط الصور الجنسية، الذي يتضمن عادةً التقاط صور أسفل ملابس أحد الأشخاص دون إذنه؛ بغرض استعراض أعضائهم التناسلية، أو أردافهم، أو للحصول على متعة جنسية، أو إذلال الضحية، أو مضايقته، أو إهانه.
- ممارسة العنف أو الطقوس القائمة على قبول الأشخاص في مجموعات، أو المعاكسة قد يتضمن ذلك الأنشطة التي تنطوي على تحرش، أو إساءة، أو الإذلال المُستخدم كطريقة لتقديم شخص في مجموعة، وقد يتضمن أيضًا القيام بذلك عبر الإنترنت.

ما الذي يتعين على الكوادر المدرسية والجامعية فعله حال وجود ما يثير تخوفهم تجاه طفل ما

15. يجب على الكوادر العاملة مع الأطفال فيما يخص الرعاية، بالحفاظ على سلوك "هذا يمكن أن يحدث هنا". يتعين على الكوادر التصرف دائمًا وفق مصلح الطفل الفضلى حال تخوفهم إزاء رعاية الطفل.
16. يجب ألا يفترض الموظفون أن أحد زملاء أو أحد المختصين الآخرين سيتخذ الإجراء ويشارك المعلومات التي قد تكون حاسمة في الحفاظ على سلامة الأطفال.
17. يتعين على الكوادر التعليمية التصرف على الفور حال مجابهة أية مخاوف تتعلق برعاية الطفل. يجب عليهم اتباع سياسة حماية الطفل الخاصة بالمدرسة أو الجامعة التابعين لها، والتحدث مع قائد الحماية المعين (أو نائبه). في حال غياب قائد الحماية المعين، يجب على الكوادر التحدث إلى عضو فريق القيادة العليا في المدرسة أو الجامعة.
18. سيتولى قائد الحماية المعين (أو نائبه) القيادة بشكل عام في الخطوات التالية، بما في ذلك أي شخص آخر يجب إعلامه - إن وُجد - في المدرسة أو الجامعة، وما إذا كان يجب إرسال الملاحظات إلى مسؤول الرعاية الاجتماعية للأطفال و/أو الشرطة. في بعض الأمثلة، قد يُتوقع من الكوادر دعم عملية تقييم الرعاية الاجتماعية للأطفال. إذا كانت الحالة كذلك، فسيقدمهم قائد الحماية المعين (أو نائبه).

لماذا يُعد هذا كله من الأهمية بمكان؟

19. من المهم أن يحصل الأطفال على المساعدة الصحيحة في الوقت المناسب؛ للتعامل مع المخاطر، ومنع تصاعد المشكلات. وقد أظهرت الأبحاث ومراجعة الحالات بشكل جاد مرارًا وتكرارًا مخاطر الإخفاق في اتخاذ إجراءات فعالة وفورية. تشمل أمثلة الممارسة السيئة الفشل في التصرف مع أولى علامات إساءة المعاملة والإهمال وإحالة هذا الأمر.

ما الذي يتعين على الكوادر التعليمية المدرسية والجامعية فعله إذا نمت لديهم مخاوف تتعلق بالحماية بشأن كادر آخر قد يشكل خطرًا يُوذي الأطفال

20. إذا كان للكوادر أي مخاوف بشأن الحماية من أحد أعضاء الكوادر (بما في ذلك المتطوعون، وموظفو الإمدادات، والتجار، والزوار) فعليها التحدث إلى مدير المدرسة، أو إلى عضو آخر في فريق القيادة العليا في المدرسة أو الجامعة.

ما الذي يتعين على الكوادر التعليمية والجامعية فعله حال تخوّفهم إزاء ممارسات الحماية داخل المدرسة أو الجامعة

21. يجب أن يشعر الموظفون والمتطوعون كافة بقدرتهم على الإبلاغ عن المخاوف التي تتعلق بالممارسات المسيئة أو غير الآمنة، والفشل المحتمل لنظام الحماية الخاص بالمدرسة أو الجامعة، ويجب أن يعلموا أن تلك المخاوف سيتم التعامل معها بجدية بواسطة فريق القيادة العليا.

22. يجب وضع إجراءات إبلاغ عن المخالفات تناسب إثارة مثل هذه المخاوف مع فريق القيادة العليا بالمدرسة أو الجامعة. عندما يشعر الموظف بعدم قدرته على إثارة مشكلة مع صاحب العمل، أو يشعر بأن مخاوفه الحقيقية المتعلقة بالحماية لا تؤخذ في الاعتبار، فإن [NSPCC whistleblowing advice line](https://www.nspcc.org.uk/whistleblowing-advice) متاح. يمكن للموظفين الاتصال على الرقم 08000280285، والخط متاح من الساعة 8:00 صباحًا إلى الساعة 8:00 مساءً من الاثنين إلى الجمعة، والبريد الإلكتروني هو: help@nspcc.org.uk وبدلاً من ذلك، يمكن للموظفين إرسال شكاوهم بالبريد إلى: الجمعية الوطنية لمنع القسوة على الأطفال (NSPCC)، Weston House، 42 Curtain Road، London EC2A 3NH.